نائبة للمؤنث لانتفاء المانع وهو عدم الفرق بين المذكر والمؤنث وكسر الجزئين عشرة
او سكونها لالتزام اجتماع اربع فتحات متوالية في كلمة واحدة مع تركيبها مع ما تلي لفظة
قوله عشرون واخواتها بينهما اي تقول عشرون واخواتها اي ثلثون وما بعدها الى التسعين
في المذكر والمؤنث نحو عشرون رجلا وامرأة قوله احد وعشرون احدى وعشرون اي اذا عطفت
العشرات اعني عشرين الى تسعين على ما دون عشرة وهو من احد الى تسعة يستعمل ما دون عشرة على
ما عرفت وتعطف عليه عشرين وانما اوردنا لين للتعليم وهو احد وعشرون للمذكر واحدى
وعشرون للمؤنث قوله ثم بالعطف بلفظ ما تقدم اي تأخذ احاد من احد الى عشرة على ما عرفت
من غير تغيير وتعطف عليه عقود العشرات فتقول اثنان وعشرون رجلا واثنتان وعشرون
امرأة الى تسعة وتسعين رجلا وتسع وتسعين امرأة وانما لم تركب الاحاد مع العشرات في العشرين
واخواتها كما ركب الاحاد مع العشر لان الواو والياء في العشرين واخواتها علامة للاعراب
والتركيب موجب للبناء فالجمع بينهما متعذر قوله مائة والف مائتان والفان فيهما اي تقول
في المذكر والمؤنث مائة ومائتان والف والفان والا لاين من غير تغيير نحو مائة رجل ومائة امرأة
والف رجل والف امرأة قوله ثم بالعطف على ما تقدم اي اذا جاوزت مائة تستعمل ما دونها
على ما عرفت من احد الى تسعة وتسعين وتعطفه على مائة فتقول مائة وخمسة رجال ومائة
وخمس نسوة وهكذا تستعمل ما دون المائة على ما عرفت الى ان اتصل لمائتين ثم تستعمل ما دون
المائة وتعطفه على المائتين وهكذا الى الالف واذا وصلت الالف تستعمل ما دون المائة
على ما عرفت وما دون المائات على ما عرفت وتعطف المائة على الالف وما دون المائتين المائة
فتقول الف ومائة واحد عشر رجلا الف ومائة واحدى عشر امرأة ولم تركب
هذه القاعدة في التواريخ لان الغرض منها سرعة الاقبال لان الاكثر معلوم قوله في ثماني عشر

فتح

فتح الياء الثانية الى ما قبلها لاخوته لان اخر الاسم الاول من المركبات من احد عشر الى
تسعة عشر مبني على الفتح للخفة الا اثني عشر واثنتي عشرة فانه معرب وثماني عشرة مع كونه
مبنيا جاء ألفها الفا لاخوانه من المبنيات بجواز فتح يائه فيما سبق على سائر المركبات واسكانها
للتخفيف وحذفها مع كسر النون لدلالة الكسرة عليها وهذا مع فتح النون وحذفها شاذ
قوله وميز الثلثة الى العشرة مخفوض لما فرغ عن كيفية استعمال الاعداد شرع في
حال المميزات اعني المعدودات فقال ميز الثلثة الى العشرة مخفوض لاضافة الاعداد اليه
ويجمع لفظا لحق ثلثة رجال الى عشر كحق ثلثة نفر وحق ثلثة اشياء عند الخليل كحسن فانه
وان كان معدودا فعلا عنده لكنه في المعنى جمع شيء ليوافق العدد المعدود لكونه اياه
في المعنى انما ابتدأ بميز الثلثة لعدم مجيء المميز لما دون الثلثة على ما يصرح به ابن الحاجب قوله الا في
ثلثمائة الى تسعمائة استثناء من قوله وميز الثلثة الى العشرة بمجموع لفظا ان مفرد وانما استثنى
منه لعدم اضافة الثلثة الى تسعة الى الجمع في ثلثمائة الى تسعمائة لالتباس المائة
المائة موضوعة لعقد معين ولا شيء من الجمع كذلك فكان القياس ان تضاف الى مفرد ان اريد
المذكر العاقل الى المئات ان اريد غير المذكر العاقل وانما جوز اضافتها الى لفظ المائة
لوجود الكثرة فيها فاشبهت الجمع قوله وميز احد عشر الى تسعة وتسعين منصوب
مفرد اما نفسه فلتمام الاسم قبل تقدير النون من احد عشر الى تسعة عشر لان كل نون
حذف لغير التنوين اللام والاضافة هي في تقدير التنوين وتمامه بشبيه نون
الجمع في عشرين اخي اتها واما افراده فلحصول الغرض مع كونه اخف من الجمع قوله وميز
مائة والف وتثنيتهما وجمعه مخفوض مفرد اي ميز المائة والالف وميز تثنية المائة
والالف وميز جمع الالف مخفوض لاضافتها اليه مفرد لحصول الغرض به واما لم يقل وجمعها

Copyright © King Saud University